فلو سعى بعده لم يرمل في طواف الافاضة والرمل يسمى خببا وهو
ان يسرع مشيه مقاربا خطاه بان لا يكون فيه وثوب
ولا عدو ومع هز كتفيه ويمشي في الباقي على هيئته للاتباع فيهما
رواه مسلم وسببه قول المشركين لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم
باصحابه معتمرين سنة سبع قبل فتح مكة بسنة وهنتهم
حمى يثرب اي فلم تبق لهم طاقة بقتالنا فامرهم صلى الله عليه وسلم
به ليرى المشركين بقاء قوتهم وجلدهم وشرع مع زوال سببه
ليتذكر به ما كان المسلمون فيه من الضعف بمكة ثم نعمة
ظهور الاسلام واعزازه ويرمل الحامل بمحموله ويحرك الراكب
دابته ويكره تركه وقضاؤه في الاربعة الاخيرة ويقول فيه
اي الرمل في المحال التي لم يرد لها ذكر مخصوص اللهم اجعله
اي ما انا متلبس به من العمل المصحوب بالتقصير غالبا حجا مبرورا
اي سليما من مصاحبة الاثم ويأتي به ولو في العمرة لانها تسمى حجا
اصغر كما ورد في خبر او يقول عمرة مبرورة الى اخره اي وذنبا
اي واجعل ذنبي ذنبا مغفورا وسعيا مشكورا للاتباع ٥
ويقول في الاربعة الاخيرة رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك
انت الله الاعز الاكرم اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة الخ وان
يضطبع اي الذكر ولو صبيا فيسن للولي فعله به في الطواف الذي
يرمل فيه اي الذي يشرع فيه الرمل للاتباع بسند صحيح ويكره
تركه وفي السعي قياسا على الطواف وهو ان يجعل وسط ردائه
تحت منكبه الايمن وطرفيه على منكبه الايسر فيبقى منكبه
الايمن مكشوفا كدأب اهل الشطارة وخرج بالطواف والسعي
الصلاة كركعتي الطواف فلا يسن فيها بل يكره وان يقرب
الذكر في طوافه من البيت تبركا به لشرفه ولانه ايسر لنحو الاستلام فان زحم

بحيث

بحيث كان يتأذى بذلك او اذى بغيره فالبعد اولى لان درء المفسدة مقدم على
جلب المصلحة وخرج بالذكر الانثى والخنثى فلا يسن لهما شيء
من الثلاثة المذكورة اعني الرمل والاضطباع والقرب بل يسن لهما
في الاخير حاشية المطاف فيسن لهما القرب وان يوالي عرفا الذكر
وغيره طوافه اتباعا وخروجا من الخلاف في وجوبه ويصلي ركعتين
خلف المقام الذي انزل من الجنة ليقوم ابرهيم الخليل صلى الله على نبينا
وعليه وسلم عند بناء الكعبة لما امر به واري محلها بسحابة على قدرها
فكان يقصر به الى ان يتناول الالة من ابنه اسمعيل صلى الله على نبينا وعليهما
ثم يطول الى ان يضعها ثم بقي مع طول الزمن وكثرة الاعداء بجنب
باب الكعبة حتى وضعه صلى الله عليه وسلم بمحله الآن اولى للاتباع
رواه الشيخان والمراد بخلفه كلما يصدق عليه ذلك عرفا وحدث
الآن في التسقيف خلفه زينة عظيمة بذهب وغيره فينبغي عدم
الصلاة تحتها فان لم يفعلها خلف المقام ففي داخل الكعبة ففي الحجر
ففي الحطيم وهو ما بين الحجر الاسود ومقام ابرهيم ففي وجه الكعبة
فبين اليمانيين فبقية المسجد فدار خديجة ففي مكة ففي الحرم
فحيث شاء ولا يفوتان الا بموته ويقرأ فيهما سورتي
الاخلاص قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد للاتباع
رواه مسلم ولما في قراءتهما من الاخلاص المناسب لما هنا لان المشركين
كانوا يعبدون الاصنام ويجهر ليلا وبعد الفجر الى طلوع الشمس
ويسر فيما عدا ذلك كالكسوف ويجزئ عنهما فريضة او نافلة
اخرى ولو نواهما مع ما يسن الاسرار فيه كراتبة العشاء فالاوجه
كما في التحفة انه يسر مراعاة للراتبة لانها افضل ٥ تنبيه
يقع للطواف سنن كثيرة وظاهر تشبيههم له بالصلاة
في كثير من واجباته وسننه انه يسن ويكره فيه كلما
يتصور من سنن الصلاة ومكروهاتها ويؤخذ من ذلك ان
السنة في يدي الطائف ان دعا رفعهما والا جعلهما تحت صدره بكيفيتهما

بحيث لا يختلطن بالرجال الا عند خلو المطاف م

وسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)